

إعلان عن عملية شراء بطريقة طلب عروض الأسعار

عملًا بالمذكرة رقم ٤/٥.ش.ع ٢٠٢٢
الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩

هيئة او جиро	اسم الجهة الشارية
بيروت - بئر حسن - مقابل المدينة الرياضية - مبنى هيئة او جيرو	عنوان الجهة الشارية

معلومات عن الصفقة	
209/IT/2023	رقم التسجيل
Renewal Kaspersky License AND Upgrade	عنوان الصفقة
Renewal Kaspersky and upgrade for 1000 users (KEDRO,KESA,KMS) for 3 years بحسب الواردة في اللوائح والمواصفات الفنية المرفقة بدفتر الشروط الخاصة ، وذلك على أساس تقديم أسعار بواسطة الطرف المختار، ويسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى . ان فترة التنفيذ للقيام بالاعمال المطلوبة هي ٣٠ يوماً .	وصف الصفقة
توريـد طلب عروض الأسعار على أساس تقديم أسعار السعر الأدنى . لا ينطبق . تم وضع قيمة تقديرية للمشروع . لا يوجد لا يوجد وفقاً للشروط الخاصة والشروط الفنية المعتمدة .	نوع التلزيم طريقة التلزيم إرساء التلزيم استخدام الاتفاق الإطاري القيمة التقديرية للمشروع بدل دفتر الشروط لغات أخرى معايير وإجراءات

تـوارـيخ / مـهـلـ / أـمـاـكـنـ	
الساعة العاشرة والنصف صباحاً	موعد جلسة التلزيم (فتح العروض)
الساعة العاشرة صباحاً	الموعد النهائي لتقديم العروض
لم يتم تخفيض مدة الإعلان.	تخفيض مدة الإعلان
بئر حسن- مقابل المدينة الرياضية - مبنى هيئة او جيرو- ط ١ - غرفة ١١٠ تقـمـ العـرـوـضـ الـخـطـيـةـ فـيـ غـلـافـ مـخـتـومـ فـيـ بـيـرـ حـسـنـ -ـ بـئـرـ حـسـنـ -ـ مـقـابـلـ المـدـيـنـةـ الـرـياـضـيـةـ -ـ مـبـنـىـ هـيـةـ اوـ جـيـرـوـ -ـ الطـابـقـ الـاـوـلـ -ـ غـرـفـةـ ١١٠	مكان استلام دفتر الشروط
مكان تقديم العروض بـيـرـ حـسـنـ -ـ بـئـرـ حـسـنـ -ـ مـقـابـلـ المـدـيـنـةـ الـرـياـضـيـةـ -ـ مـبـنـىـ هـيـةـ اوـ جـيـرـوـ -ـ طـ ١ـ -ـ غـرـفـةـ ١١٠	مكان تقديم العروض

ضـمـانـ العـرـضـ	
لا يوجد	قيمة ضـمـانـ العـرـضـ
لا يوجد	مـدةـ صـلـاحـيـةـ ضـمـانـ العـرـضـ

يمكنكم الإطلاع على دفتر الشروط الخاص بالصفقة عبر المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ppa.gov.lb ولمزيد من المعلومات يمكنكم في أي وقت مراجعة وحدة الشراء العام في الجهة الشارية عبر التواصل مع السيد بيار القارح على الرقم التالي ٠١٨٢٦٨٥٨ أو عبر البريد الإلكتروني pkareh@ogero.gov.lb

دفتر الشروط الخاصة

طلب عروض اسعار رقم 209/IT/2023

Kaspersky Renewal and upgrade for 1000 users (KEDRO,KESA,KMS) for 3 years موضوع الشراء

المادة ١ : النصوص القانونية التي ترعى عروض الاسعار

بالإضافة الى الشروط المنصوص عنها في المواد أدناه ، تطبق على الفريقين النصوص الواردة في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ ، لذلك يقتضي على العارض الاطلاع عليه والتقييد به على صفحة هيئة أوجيرو www.ogero.gov.lb وعلى المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb .

المادة ٢ : غاية التلزيم

إن الغاية من هذا الشراء عبر طلب عروض الاسعار هي لتوريد Kaspersky Renewal and upgrade for 1000 users (KEDRO,KESA,KMS) for 3 years بحسب الواردة في اللوائح والمواصفات الفنية المرفقة بهذا الدفتر. وذلك على أساس تقديم أسعار بواسطة الطرف المختوم، ويسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى .
يحق لهيئة أوجيرو اختيار السعر الأدنى للبند.

المادة ٣ : مهلة التنفيذ

ان فترة التنفيذ للقيام بالاعمال المطلوبة هي ٣٠ يوماً اعتباراً من تاريخ ابلاغ العقد الى الملزם .

المادة ٤ : المحاسبة والدفع

يتم تسديد مستحقات الملزם، بعملة الدولار الاميركي او ما يعادله بالليرة اللبنانية وفقاً لقيمة الفعلية للحصول على العملة الاجنبية عند الدفع، على النحو التالي:

- ٩٠ % من قيمة المواد المستلمة بناءً على محضر الاستلام المؤقت الخاص بها.
- ١٠ % من قيمة الالتزام بعد تسليم كافة المواد المطلوبة بناءً على محضر الاستلام النهائي.

المادة ٥: الإستلام

يَجْرِي الإِسْتِلامُ عَلَى مَرْحَلَتَيْنِ مُؤْقَتاً وَنَهَائِيًّا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَجْرِي مَرْحَلَةً وَاحِدَةً أَوْ عَلَى مَرَاحِلٍ تَتَتَّالُ كُلَّ مَرْحَلَةٍ مِنْهَا جَزْءًا مِنَ التَّنْزِيمِ. تَسْتَأْلِمُ الْأَعْمَالُ لِجَنَّةِ الإِسْتِلامِ الْمُحَدَّدةِ لِهَذِهِ الْغَايَةِ وَتُقْدَمُ تَقْرِيرَاهَا خَلَالَ مَدَةِ زَمْنِيَّةِ أَقْصَاهَا ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا تَبْدَأُ مِنْ تَارِيخِ تَقْدِيمِ طَلْبِ الإِسْتِلامِ مِنْ قِبَلِ الْمُلَزَّمِ. فِي حَالِ تَطَلُّبِ طَبِيعَةِ الْمَشْرُوعِ وَحْجَمِهِ مَدَةِ تَتَجَازُّ الْثَلَاثَيْنِ يَوْمًا، عَلَى الْجَنَّةِ تَبْرِيرُ أَسْبَابِ ذَلِكَ خَطِيَّاً وَوَضْعِ اقْتِرَاحَاهَا بِهَذَا الشَّأنِ خَلَالَ مَهْلَةِ الْثَلَاثَيْنِ يَوْمًا، عَلَى أَلَّا تَتَجَازُّ الْمَهْلَةُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ الْسَّتِينِ يَوْمًا تَبْدَأُ مِنْ تَارِيخِ تَقْدِيمِ طَلْبِ الإِسْتِلامِ مِنْ قِبَلِ الْمُلَزَّمِ.

يَتَوَجَّبُ عَلَى الْمُلَزَّمِ تَقْدِيمُ طَلْبٍ خَطِيَّ قَبْلَ مَوْعِدِ التَّسْلِيمِ يُحدَّدُ فِيهِ مُخْتَلِفُ الْبَنُودِ الْمُطَلُّوبِ إِسْتِلامَهَا:

- مَرْفَقًا بِكَشْفٍ مَصْدُقٍ مِنَ الْمُدِيرِيَّةِ الْمُعْنَيَّةِ إِذَا كَانَتْ عَمَلِيَّةُ الشَّرَاءِ تَتَعَلَّقُ بِتَنْفِيذِ اَعْمَالٍ أَوْ اِشْغَالٍ.
- بِمَوْجَبِ كَشْفٍ مَصْدُقٍ مِنْ مَسْتُودِعَاتِ اَوْجِيرِهِ وَعِنْدِ وجُوبِ تَسْلِيمِ مَوَادٍ، عَلَى أَنْ يَتَمْ تَورِيدُهَا إِلَى مَسْتُودِعَاتِ هَيَّةِ اَوْجِيرِهِ فِي بَئْرِ حَسَنِ أَوْ الدَّكَوَانَةِ.

الإِسْتِلامُ الْمُؤْقَتُ:

يَتَمُّ إِسْتِلامُ الْمُؤْقَتِ بَعْدَ أَنْ يَقُولَ الْمُلَزَّمُ بِتَسْلِيمِ الْأَعْمَالِ، الْمَوَادِ أَوِ الْأَجْهِزَةِ الْمُطَلُّوبَةِ إِلَى مَسْتُودِعَاتِ الْإِدَارَةِ، وَتَقُولُ جَنَّةُ الإِسْتِلامِ بِمَطَابِقَتِهَا لِلْمَوَاضِعِ الْفَنِيَّةِ الْمُطَلُّوبَةِ وَيَتَمُّ إِعْدَادُ مَحْسِرٍ إِسْتِلامٍ مُؤْقَتٍ خَاصًّا بِهَا.

الإِسْتِلامُ النَّهَائِيُّ:

تَقُولُ جَنَّةُ الإِسْتِلامِ بِإِصْدَارِ مَحْسِرٍ إِسْتِلامٍ نَهَائِيٍّ بَعْدَ اِنْتِهَاءِ فَتْرَةِ الضَّمَانِ.

المادة ٦: معايير شروط العارضين

إِضَافَةً إِلَى مَا نَصَّتْ عَلَيْهِ الْمَادِيْنِ ٧ وَ٥٢ِ مِنْ قَانُونِ الشَّرَاءِ الْعَامِ وَالْمَادِيْةِ الْخَامِسَةِ مِنْ دَفَرِ الشَّرَوْطِ الْعَامَّةِ، عَلَى الْعَارِضِ تَقْدِيمِ مَا يَلِي:

- ضَمْنَ الْمَغْلُفِ رَقْمُ ١ (الْمُسْتَدَدَاتُ الْادَارِيَّةُ وَالْفَنِيَّةُ):

يَوْقَعُ عَلَى الْعَرَضِ الشَّخْصُ الَّذِي لَدِيهِ الصَّفَةُ الْقَانُونِيَّةُ لِلتَّوْقِيعِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ مُخَوَّلًا بِذَلِكَ وَفَقَاءً لِلإِذَاْعَةِ التَّجَارِيَّةِ أَوْ تَوْكِيلِ رَسْمِيٍّ مَصْدُقٍ مِنْ كَاتِبِ عَدْلٍ. وَيَجِبُ أَنْ تَحْتَوِيُ الْعَرَضُ عَلَى الْمُسْتَدَدَاتِ الْتَّالِيَّةِ تَحْتَ طَائِلَةِ الرَّفْضِ:

١. عَنْوَانُ الْعَارِضِ بِحَسْبِ الْمُسْتَنْدِ رَقْمِ (١).
٢. طَلْبُ إِشْتِرَاكٍ بِطَلْبِ عَرَضٍ عَرَضٍ بِحَسْبِ الْمُسْتَنْدِ رَقْمِ (٢).
٣. إِفَادَةٌ شَامِلَةٌ صَادِرَةٌ عَنِ السُّجْلِ التَّجَارِيِّ تَبَيَّنَ: الْمُؤْسِسِينَ، الْأَعْصَاءَ، الْمَسَاهِمِينَ، الْمَفْوِضِينَ بِالتَّوْقِيعِ، الْمُدِيرِ، رَأْسِ الْمَالِ، نَشَاطِ الْعَارِضِ، الْوَقْعَاتِ الْجَارِيَّةِ.
٤. إِذَاْعَةٌ تَجَارِيَّةٌ مُحَدَّدَةٌ فِيهَا صَاحِبُ الْحَقِّ الْمُفْرَضُ بِالتَّوْقِيعِ عَنِ الْعَارِضِ، تَبَيَّنَ تَوْقِيعُ الْمَفْوِضِ قَانُونًا بِالتَّوْقِيعِ عَلَى الْعَرَضِ.
٥. شَهَادَةٌ تَسْجِيلِ الْعَارِضِ لَدِيِّ وزَارَةِ الْمَالِيَّةِ - مَدِيرِيَّةِ الْوَارِدَاتِ.
٦. شَهَادَةٌ تَسْجِيلِ الْعَارِضِ فِي مَدِيرِيَّةِ الْضَّرِبِيَّةِ عَلَى القيمةِ الْمُضَافَةِ.
٧. إِفَادَةٌ مِنْ غُرْفَةِ التَّجَارَةِ وَالصَّنْعَاءِ وَالْأَغْرِيَافِ تَثْبِتُ أَنَّ الْعَارِضَ يَتَعَاطَى تَجَارَةً أَوْ صَنْعَاءَ الْمَوَادِ مَوْضِعَ الصَّفَقَةِ، صَالِحةً بِتَارِيخِ جَلْسَةِ التَّنْزِيمِ وَصَالِحةً لِلِإِشْتِرَاكِ فِي طَلْبِ عَرَضٍ عَرَضٍ.
٨. بِرَاءَةٌ ذَمِّيَّةٌ صَادِرَةٌ عَنِ الصَّنْدُوقِ الْوَطَنِيِّ لِلضَّمَانِ الْاجْتَمَاعِيِّ "شَامِلَةً أَوْ صَالِحةً لِلِإِشْتِرَاكِ فِي الصَّفَقَاتِ الْعُوْمَمِيَّةِ" صَالِحةً بِتَارِيخِ جَلْسَةِ التَّنْزِيمِ تَقْدِيمُهَا بِأَنَّ الْعَارِضَ قدْ سَدَدَ جَمِيعَ اِشْتِرَاكَاتِهِ. يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْعَارِضُ مُسَجَّلًا فِي الصَّنْدُوقِ وَتَرْفَضُ كُلُّ إِفَادَةٍ يُذَكَّرُ عَلَيْهَا عِبَارَةً "مَؤْسِسَةٌ غَيْرُ مَسْجَلَةٌ".
٩. إِفَادَةٌ صَادِرَةٌ عَنِ الْمَحْكَمَةِ الْمُخْتَصَّةِ (الْسُّجْلِ التَّجَارِيِّ) تَثْبِتُ أَنَّ الْعَارِضَ لَيْسَ فِي حَالَةِ إِفْلَاسٍ وَتَصْفِيَّةٍ.
١٠. سُجْلٌ عَدْلِيٌّ لِلْمَفْوِضِ بِالتَّوْقِيعِ أَوْ مِنْ يَمْثُلُهُ قَانُونًا لَا يَتَعَدَّ تَارِيْخَهُ الْمُلْتَهَى أَشْهَرَ مِنْ تَارِيخِ جَلْسَةِ التَّنْزِيمِ، خَالٍ مِنْ أَيِّ حَكْمٍ شَائِئٍ.

١١. ضمان العرض المنظم وفقاً لأحكام المادة السابعة أدناه (لا يستوجب) (بحسب المستند رقم ٣).
١٢. تحديد صلاحية العرض بإضافة ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
١٣. بيان بصاحب الحق الاقتصادي وفقاً لنموذج وزارة المالية رقم ١٨
١٤. تصريح التزاهة (بحسب المستند المرفق رقم ٥)
١٥. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض أو خيار واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.
١٦. يعتبر العارض فور تقديم العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التزيم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.
- يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صورة مع ابراز الاصل خلال الجلسة أو صورة مصدق عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة ستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التزيم.
- ضمن الملف رقم ٢ (الأسعار):**
- يقدم العارض بياناً بالأسعار لكل صنف/بند على حدة ويوقع من قبل العارض، ويتضمن السعر الإفرادي والإجمالي (بالدولار الأميركي) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريز أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.
- في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.
- يشمل السعر كافة الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها.
- إذا تساوت الأسعار بين العارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية ١٠٪ المذكورة في المادة ١٩ أدناه أعيدت الصفة بطريقة الطرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العرض المتساوية.
- على العارض تقديم عرض الأسعار بعملة الدولار الأميركي، ويجب أن تكون الأسعار المفصلة الإفرادية للبند على حده، وعليه أن يشير إلى القيمة الإجمالية كالتالي:
- أ- السعر الإفرادي للبند.
 - ب- المجموع للبند = السعر الإفرادي \times الكمية
 - ت- المجموع النهائي
 - ث- الضرائب على القيمة المضافة
- القيمة الإجمالية = ت + ث**
- تأكيدات حول العرض**
- يُستلزم من قطاع المشتريات في هيئة أوجيرو ملف واحد معدًّا لهذه الغاية، والذي يحمل موضوع التزيم فقط دون ذكر أي شيء آخر مميز لهوية صاحب العرض وذلك تحت طائلة رفض العرض.
 - وضع الملف الإداري/الفني وم ملف الأسعار ضمن الغلاف الموحد، ويدون على ظاهر كل غلاف اسم العارض وختمه، موضوع التزيم وتاريخ جلسة التزيم.
 - تقدم العرض إلى في قطاع المشتريات في مركز هيئة أوجيرو الرئيسي الكائن في بئر حسن في الطابق الأول- الغرفة رقم ١١٠، على أن تصل قبل الوقت النهائي لتقديم العروض والمحدد في الإعلان عن عملية الشراء. وكل عرض لا يقدم ضمن الغلاف الموحد، وفقاً لما هو مذكور أعلاه، أو يصل بعد التاريخ والوقت المحددين تعتبره اللجنة مرفوضاً ولا تقوم بفتحه.
 - يجب أن تكون كافة المستندات المقدمة صالحة بتاريخ جلسة فضن العروض.
 - تحديد صلاحية العرض بإضافة ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
 - لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض أو خيار واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة ٧: الضمانات

تكون الضمانات بحسب المواد ٣٤-٣٥ من قانون الشراء العام، ولا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصري أو بايصال عائد لضمان صفة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته، وذلك بموجب:

أ- ضمان العرض: (لا يستوجب)

إذا كانت قيمة الصفة التقديرية أكثر من ٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. على العارض تقديم ضمان للعرض بحسب الآتي:

تحدد صلاحية ضمان العرض بالإضافة ٢٨ يوماً على صلاحية العرض.

حددت قيمة ضمان العرض بمبلغ قدره /٢٥٠\$/ (فقط مئتان وخمسون دولار اميركي لا غير)، وتكون بموجب:

- كتاب ضمان مصري غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين انه قابل للدفع غب الطلب.

- دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة او جيرو لقاء إيصال يضم الى مستندات العرض. يجب أن يكون ضمان العرض عائدأً لهذا التزيم بالذات ولصالح هيئة او جيرو.

يعاد ضمان العرض إلى العارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام بعد إعلان نتيجة التزيم، كما يعاد ضمان العرض إلى الملزوم عند تقديم ضمان حسن التنفيذ بعد إبلاغه تصديق الالتزام.

ب- ضمان حسن التنفيذ:

- يتقدم العارض الرابع عند توقيع العقد بكفالة مصرفية لضمان حسن التنفيذ بنسبة (٥%) خمسة بالمائة من قيمة الالتزام الإجمالية، وعلى الملزوم أن يقدمها خلال مهلة أقصاها /١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد.

- في حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يصدر ضمان العرض.

- يبقى ضمان حسن التنفيذ ممداً طوال مدة التزيم، ويحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزوم إلى حين إيفائه بكل الموجبات.

- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزوم عند انتهاء مدة الضمان وبناءً على الاستلام النهائي.

المادة ٨: فترة الضمان

حددت مدة الضمان ٣٠ يوماً تبدأ اعتباراً من تاريخ حضر الإستلام المؤقت الاخير، يكفل خلالها الملزوم المواد و/او الاعمال المسلمة ويقوم باستبدال المواد و/او الاعمال الشائبة والمعطلة بسبب التصنيع او التركيب خلال مدة شهراً واحداً كحد أقصى، وعليه عدم الاعتراض أو الادعاء تحت أي مبرر أو سبب، كما عليه تأمين المساندة الفنية طيلة هذه المدة وعند اللزوم، تحت طائلة تطبيق أحكام المادة ١٢.

المادة ٩: طلبات الاستيضاح - (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خططي حول ملفات التزيم خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من تاريخ تقديم العروض؛ على هيئة او جيرو الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل اربعة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة ١٠: فتح العروض

تفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.

- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية والفنية المنصوص عنها في المادة السادسة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلأً و المؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار

- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كلًّا على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، تمهيداً لإجراء مقارنة واعلان اسم الملزم المؤقت.
- تُصحح لجنة التلزيم أيّ أخطاء حسابية محضه تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعنى بشكل فوري.
- يمكن للجنة التلزيم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو شأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقديرها.
- تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي هيئة أو جيرو وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء.
- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مسقٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
- لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين هيئة أو جيرو أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أيّ عارض.
- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.
- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزيم طلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
- تُحظر المفاوضات بين هيئة أو جيرو أو لجنة التلزيم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

المادة ١١: قواعد قبول العرض الفائز (او التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد

١. تقبل هيئة أو جيرو العرض المقدّم الفائز مالم:
 - أ. تُسقط أهلية العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة ٧ من قانون الشراء العام ؛ أو
 - ب. يُلغى الشراء بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام ؛ أو
 - ت. يُرفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضاً انخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة ٢٧ من قانون الشراء العام ؛ أو
 - د. يُستبعد العارض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبينة في المادة ٨ من قانون الشراء العام
٢. بعد التأكيد من العرض الفائز تبلغ هيئة أو جيرو العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
 - أ. إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملزم المؤقت).
 - ب. قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى.
 - ت. مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.

٤. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملزوم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي // ١٥ // خمسة عشر يوماً.

٥. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة // ١٥ // خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملزوم المؤقت يمكن أن تمدد هذه المهلة إلى // ٣٠ // ثلاثة أيام يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.

٦. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملزوم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
٧. لا تتحّذ سلطة التعاقد ولا الملزوم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.

٨. في حال تمنّع الملزوم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر هيئة أوجир وضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في هذا القانون وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول.

تطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الالزمة.

المادة ١٢: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجّب على الملزوم التقييد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.

تفرض الغرامات بشكل حكمي على الملزوم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لاثبات الضرر. إذا عجز الملزوم عن تنفيذ الأعمال المطلوبة ولأسباب غير ناتجة عن هيئة أوجير وضمان عرضه، يتم احتساب غرامة نقدية قدرها ١% (واحد بالألف) من قيمة الكميات غير المسلمة عن كل يوم تأخير، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدي هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة الالتزام.
إذا ترتب على الملزوم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزوم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتّبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ١٣: إجراءات الاعتراض (الفصل السابع من قانون الشراء):

يحقّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لتنفيذ العقد، وذلك خلال فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل، والتي تبدأ من تاريخ تبليغ العارض الفائز، وفي الفترة التي تسبق نفاذ العقد.

تعتبر المحاكم اللبنانيّة المرجع القضائي الوحيدة للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

المادة ١٤: دفع الطوابع والرسوم

إن كافة الطوابع والرسوم التي تتوجّب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية لإجراءات الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملزوم، بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.

المادة ١٥: مسؤولية العارض عن عرضه

إن العارض مسؤول عن عرضه بكل التفاصيل والمندرجات.

المادة ١٦: الغاء الشراء

يحقّ لهيئة أوجير الغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته وفقاً للمادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

المادة ١٧: انتهاء العقد ونتائجـه

يحقّ لهيئة أوجير إنتهاء العقد ونتائجـه وفقاً للمادة ٣٣ من قانون الشراء العام، وذلك في حالات النكول، الانهاء، الفسخ مع ما يترتب عن نتائج انتهاء العقد بحسب البند الرابع من المادة ٢٢ أدناه.

المادة ١٨: استبعاد العارض

تستبعد هيئة أوجيرو العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة ٨ من قانون الشراء العام.

المادة ١٩: الانظمة التفضيلية

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة ١٠٪ عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة ٢٠: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار اخفاضاً غير عاديًّا

يجوز لهيئة أوجيرو أن ترفض أي عرض إذا قررت أن السعر، مُقترباً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفض اخفاضاً غير عاديًّا قياساً إلى موضوع الشراء وقيمة التقديرية وتطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة ٢١: قيمة العقد وشروط تعديله

١. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية، على أن يكون منصوص عليها صراحة في ملفات التلزيم:

أ- تطبيقاً لمعادلات تُستند إلى مؤشرات أسعار رسمية محلية وعند الإقتضاء دولية عندما لا تكون هذه المعادلات مُغطاة ضمن قيمة العقد.

ب- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكالفة تنفيذ العقد.
ت- عندما تبرز الحاجة إلى كميات إضافية لأشغال أو سلع أو معدات أو تكنولوجيا أو خدمات من نفس المورّد أو المقاول، لأسباب تتعلق بتوحيد الموصفات أو بسبب الحاجة إلى التوافق مع السلع أو المعدات أو التكنولوجيا أو الخدمات أو الأشغال الموجودة، مع الأخذ في الاعتبار فعالية عملية الشراء الأصلية في تلبية احتياجات هيئة أوجيرو، وعلى ألا تتجاوز قيمة الإضافة ٢٠٪ من قيمة العقد الأساسي لعقود اللوازم والخدمات و١٥٪ لعقود الأشغال.

ث- في حالة المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٤.
ج- عندما تصدر قوانين أو مرسومات من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلَّم ذلك بموجب تقرير من هيئة أوجيرو.

ثُمَّاً شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢٢: أسباب انتهاء العقد ونتائجها

أولاً: النكول: يعتبر الملزם ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقييد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٌ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٌ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملزם بما طلب إليه. وإذا اعتُبر الملزם ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنها

١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
أ- عند وفاة الملزם إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبح الملزם مفلساً أو معرضاً أو حلَّت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدد على الملتم القيم بأيٍ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

١. يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيٍ إنذار في أيٍ من الحالات التالية:
 ٢. إذا صدر بحق الملتم حكمٌ نهائياً بارتكاب أيٍ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو العش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً لقوانين المرعية الاجراء؛
 ٣. إذا تحقق أيٍ حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.
 ٤. في حال فقدان أهلية الملتم.
 ٥. إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

١. في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحقق حالة إفلاس الملتم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأيٍ نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
٢. لا يترتب أيٍ تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
٣. يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لهيئة أوجيرو إن وجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٢٣: شروط خاصة

تعتبر الموصفات الفنية الواردة في المستندات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط الخاصة، وعلى العارض الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المحددة فيها.

المرفقات:

- المستندات الواجب على العارض تقديمها .
- الغلاف الموحد .

عنوان العارض

اسم الشركة : _____

العنوان : _____

الهاتف : _____

الفاكس : _____

صندوق بريد : _____

البريد الإلكتروني: _____

بيروت في

التوقيع والختم

تصريح / تعهد

طلب إشتراك بطلب عروض اسعار وتوقيع العارض

أنا الموقع أدناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
رقم الهاتف، مكتب البريد الإلكتروني:

اصرح انني وبعد الاطلاع على دفتر الشروط وهذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة وشروط تنفيذها، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وباللتقييد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارية في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة

خمسون ألف ليرة

وعلية يكون السيد:
هكذا:

التوقيع
ببيروت في
التوقيع والختم

ضمان العرض (لا يستوجب)

نحو الشركة :

نرافق طيه

- كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه بقيمة \$/٢٥٠ (فقط مئتان وخمسون دولاراً مماثلاً لا غير)، صادر عن مصرف معتمد من مصرف لبنان يبين أنه قابل للدفع غب الطلب.
- دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال يضم إلى مستندات العرض.
- ضمان عرض بحسب المادة السابعة من دفتر الشروط الخاصة العائد لطلب عروض اسعار رقم 209/IT/2023.

بيروت في

التوقيع والختم

كتاب ضمان العرض (لا يستوجب)

مصرف
لجانب هيئة أوجيرو

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة / // فقط، بناء للأمر السيد
وذلك للإشتراك في (عنوان الصفة)

ان مصرف مركزه ، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة
او الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (تحديد الع قيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب
صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر
السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق
لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد
إلى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع
الذى يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد
غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه
الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه .
ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الاقصى المحدد فيه
بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.
وتتفيداً منا لهذا الموجب نتتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في
.

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:

تصريح النزاهة^١

عنوان الصفقة: _____

الجهة المتعاقدة: _____

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____

إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.

٣. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحتنا.

٤. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأيّ كان.

٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي طلب عروض اسعار أيّ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختام والتوفيق

^١ يُرفق هذا التصريح بالعرض

جدول الكميات والأسعار

المواصفات والشروط المطلوبة

Renewal Kaspersky and upgrade for 1000 users
(KEDRO,KESA,KMS) for 3 years